النظرة المستقبلية لصندوق الزكاة في المالية التشاركية

الباحث الحسن لحسن
طالب في سلك الدكتوراه
جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس
المغرب

تقديم:

إن الزكاة عبادة مالية تحرص على تنظيم حركة الأموال، وعدالة توزيعها بين مختلف طبقات المجتمع، كل حسب حاجاته، كما أنها جزء من النظام المالي والاجتماعي في الإسلام ، لها من الآثار الحميدة ما جعلها تحتل مكانة سامية في قلوب المسلمين وضمائرهم، ما جعل معظم الدول الإسلامية تسعى الى تطبيق هذه الفريضة، لأجل حماية المجتمع من مختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية ، وانطلاقا من كون الزكاة عبادة دينية وفريضة مالية تجمع بين الطابع التعبدي والجانب الاقتصادي الاجتماعي، وبالنظر إلى مقاصدها الشرعية والعملية فإن هذا الأمر يفرض بالأساس التساؤل حول الأسلوب الناجح الذي يستحسن أو يفضل اعتماده في إطار ممارسة هذه الوظيفة الشرعية.

ويبدوا أنه لا مفر من القول بأن ممارسة الزكاة في إطار تنظيمي مؤسساتي يمثل الأسلوب الأنسب لتفعيل فريضة الزكاة وضمان تحقيق مقاصدها وذلك لاعتبارات متعددة تجمع بين ما هو شرعي وما هو اجتماعي ووفق ضوابط أساسية تروم حسن ممارسة هذه الوظيفة تحقيقا للكرامة الإنسانية وضمانا لمبدأ العدالة والتكافل الاجتماعي.

ويبقى الحديث عن تفعيل فريضة الزكاة في المغرب وفق الشكل المصرفي، أمر معقولا وخاصة بعد إقدام المغرب على تجربة البنوك الإسلامية، تحت مسمى البنوك التشاركية غير أن ملف صندوق الزكاة للبنوك التشاركية في المغرب من أكثر الملفات إثارة للتساؤل وعلامات الاستفهام، ذلك أن الموضوع لا يتعلق بمطلب شعبي أو مطلب نخبة من النخب وإنما هو توجه دولة تم التعبير عنه في نهاية السبعينيات وبداية الثمانينيات، وتم برمجته في الميزانية العامة، منذ بداية الثمانينيات، بحيث أن الملك الراحل الحسن الثاني رحمه الله هو الذي دعا إلى استحداث هذا الصندوق، وأمر باستصدار قانون منظم له، لكن للأسف على مدى أربعين سنة تقريبا، لم ير هذا الصندوق النور، مع أن عددا من الدول لاسيما منها دول الخليج، سبقت إلى تبنيه، واستصدرت قوانين مختلفة في تنظيمه، وصارت لها تجارب رائدة في هذا السياق، وكان للمغرب شرف المشاركة في العديد من الندوات التي تقف على مسار هذه التجارب وفائدتها الاقتصادية والاجتماعية، ويبقى السؤال المطروح هو :

❖ **الإشكالية:**

أي تفعيل لصندوق الزكاة في المالية التشاركية؟

❖ **أهمية البحث:**

تكمن أهمية هذه الدراسة في تناولها واحدًا من أبرز الموضوعات التي تطرح عدة اشكالات وتساؤلات على الصعيد المغربي وذلك كما قلنا ان مطلب تفعيل صندوق الزكاة ليس مطلب شعبي او مطلب نخبة من النخب السياسية وانما هو مطلب ملكي كان لزاما الإسراع الى تفعيله خاصة بعد اقدام البنوك التشاركية الى فتح أبوابها لكن للأسف لحد الآن لم يرى النور هذا الصندوق، مع ان العديد من الدول المجاورة قد تبنت تفعيل هذا الصندوق وأصدرت قوانين منظمة له، وسارت لها تجارب رائدة في ذلك ،كما أن أهمية هذا الموضوع تكمن في ابارز أهمية صندوق الزكاة ومزاياه في البنوك التشاركية واهم الإجراءات التي يمكن العمل بها لتفعيل هذا

الصندوق، على البنوك التشاركية وحل مشكلة وكل العراقيل التي قد تواجه تفعيله، وبهذا نكون قد وضعنا صورة مستقبلية لهذا الصندوق في المالية التشاركية المغربية .

❖ **أهداف الموضوع:**

- التعرف على المالية التشاركية المغربية وخصائصها
- التعرف على مفهوم صندوق الزكاة في المالية التشاركية
- التعرف على ضوابط صندوق الزكاة
- التعرف على الإجراءات والتدابير لتفعيل صندوق الزكاة في المالية التشاركية.

❖ **خطة البحث:**

المطلب الأول: حقيقة صندوق الزكاة في المالية التشاركية وضوابطه الشرعية

المطلب الثاني: إجراءات وتدابير لتفعيل صندوق الزكاة في المالية التشاركية

❖ **المنهج المتبع:**

إن المنهج المتبع في دراسة هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي وذلك نظرا لطبيعة الموضوع الذي يتناول دراسة للنظرة المستقبلية لصندوق الزكاة في المالية التشاركية المغربية. وذلك بوصف عناصر الموضوع لكل ما يخص صندوق الزكاة والمالية التشاركية، وتحليل المعطيات المتوصل بها وتناول طرق وإجراءات تفعل صندوق الزكاة.

المطلب الأول: حقيقة صندوق الزكاة في المالية التشاركية وضوابطه الشرعية.

الفقرة الأولى: ماهية المالية التشاركية

أولا: التعريف

إن تعريف المالية التشاركية او ما يسمى بالبنوك التشاركية او المصارف الإسلامية كلها مسميات لمصطلح واحد، قد تختلف من متخصص لأخر وذلك كل بحسب رؤية وجهته لهذه البنوك الا انهم جميعا يتفقون على مبدإ واحد وهو التزام هذه البنوك في جميع تعاملاتها بمبادئ الشريعة الاسلامية ، ومن بين هذه التعاريف التي سنذكر تعريف الدكتور عبد المنعم أبو زيد حيث عرفها بأنها: مؤسسات مالية تقوم بمزاولة النشاط المصرفي والاستثماري في ظل تعاليم الإسلام، فهي تقوم بجمع الأموال وتوظيفها وتقديم الخدمات المصرفية في حدود نطاق الضوابط الشرعية [1]

وعرفت أيضا على أنها مؤسسات بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع [2]

وبالنسبة للمشرع المغربي فقد اختار تسمية "البنك التشاركي" ونص من خلال المادة 54 على ما يلي: "تعتبر بنوكا تشاركيا الأشخاص الاعتبارية الخاضعة لأحكام هذا القسم والمؤهلة لمزاولة الأنشطة المشار إليها في المادة الاولى والمادتين 55 و58 من هذا القانون وكذا العمليات التجارية والمالية والاستثمارية بصفة اعتيادية بعد الرأي بالمطابقة الصادر عن المجلس العلمي الأعلى وفقا لمقتضيات المادة 62 أدناه، ويجب ألا تؤدي هذه الأنشطة والعمليات المشار إليها أعلاه إلى تحصيل أو دفع فائدة أو هما معا".

ويستفاد من هذا التعريف ان البنوك التشاركية تعتبر من الأشخاص الاعتبارية المؤهلة للقيام بعمليات الائتمان وتلقي الودائع الاستثمارية من الجمهور التي تربط بنتائج الاستثمارات، وكذا مختلف العمليات التجارية والمالية والاستثمارية بصفة اعتيادية بعد الرأي بالمطابقة الصادر عن المجلس العلمي الأعلى، على أساس اجتناب التعامل بالربا او ما يسمى بالفائدة في الاصطلاح المعاصر [3]

وبصفة عامة يمكن ان نقول ان البنك التشاركي او المصرف الإسلامي انطلاقا من هذه التعاريف هي مؤسسة مالية تلتزم بتطبيق الضوابط الشرعية في كل أنشطتها، وتقديم خدمات مصرفية من جمع الأموال وتوظيفها لبناء مجتمع تكافلي اجتماعي وتحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية للبلاد.

ثانيا: الخصائص

نظام المالية التشاركية هو نظام رباني أصيل لا مثيل له على الاطلاق، وقد اختص المصرف الإسلامي بمجموعة من الخصائص جعلت منه نظاما عادلا يختلف مما سواه من المصارف التقليدية، حيث إن هذه الأخيرة تستهدف الربح فقط بينما المصارف الإسلامية او المالية التشاركية تتوخى تنمية المجتمع الى جانب تحقيق الربح، وسأحاول تسليط الضوء على بعض من هذه الخصائص في النقاط التالية:

- **البعد العقائدي** وهذا يعني أن المصارف الإسلامية تستمد عقيدتها من الشريعة الإسلامية أي أن إيديولوجية المصرف الإسلامي تختلف تماما عن إيديولوجية المصرف التقليدي وبمقتضى ذلك فإنه على المصارف الإسلامية الالتزام

بخلو أنشطتها من المخالفات الشرعية، كما يتضمن أيضا ضرورة التزام كافة عمليات ومعاملات هذه المصارف بالضوابط والاحكام الفقهية المتعلقة بالمال والمعاملات الإسلامية عامة [4].

- **البعد التنموي**: تعد التنمية عملية حركية تشمل جميع مجالات الانسان، وعليه فان التزام البنوك الإسلامية بالفكر الإسلامي يجعلها تتصدى لقضية التنمية بمفهومها الإسلامي، أي من وجهة نظر شاملة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع والفرد، بما في ذلك التنمية التقنية والعقلية كما يصبح تحقيق الربح هو الوسيلة والدافع لتحقيق هدف النهوض بالمجتمع المسلم والفرد المسلم ليس كمخدر فقط لكن أيضا كمستثمر وكعميل [5]
- **البعد الاجتماعي**: فالبنك الإسلامي يساهم في التنمية الاجتماعية للمجتمع المسلم ولن تحقق هذه التنمية الا بتطبيق قاعدة التكافل الاجتماعي وأداء دور أصيل في الناحية الاجتماعية في المجتمع المحيط بالبنك بصفة خاصة، والمجتمع الإسلامي بصفة عامة [6]
- **البعد الاستثماري**: إن الفكر الإسلامي الذي يحكم مفهوم البنك الإسلامي يجعل نشاطه يعتمد أساسا على الاستثمار في توظيف أمواله، سواء الاستثمار في توظيف أمواله في الاستثمار المباشر أو غير المباشر ذلك أن التعامل بالقروض الربوية مسألة ملغاة تماما، ويصبح وجود البنك ومركزه متوقفا على البحث عن فروض الاستثمارات والاهتمام بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات المباشرة التي يقوم بها البنك أو المشروعات التي يقوم بها مشاركة مع غيره [7].

ولهذا فيمكن القول بان للمصارف الإسلامية لها ابعاد وخصائص كثيرة ومتنوعة تؤهله ليكون المؤسسة الاقتصادية الكبرى التي تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

الفقرة الثانية: أهمية تفعيل صندوق الزكاة وضوابطه الشرعية

أولا: تعريف صندوق الزكاة

يمكن لنا تعريف صندوق الزكاة على أنه عبارة عن صندوق خاص تقوم البنوك لجمع وتوزيع أموال الزكاة ويكون مستقلا بحساباته عن حسابات البنك وذالك للطبيعة الخاصة بهذا الصندوق والذي يكون موارده متعددة ومصارفه الشرعية معينة [8]

ويعد بنك دبي الإسلامي أول مصرف نص على صندوق للزكاة حسب المادة 72 وجعلته منفصلا في إدارته وحساباته عن المصرف ويدير الصندوق لجنة مكونة من خمسة أعضاء يختارهم مجلس الإدارة من بين المساهمين والمودعين والمتطوعين من دافعي الزكاة وذلك لمدة سنتين وبصدر مجلس إدارة الشركة أي البنك لائحة كما تقدم في الوقت المناسب إلى الجهات المختصة بهذه الشؤون[9]

كما نص قانون البنك الأردني في المادة 7 / ب /2 ونظامه الداخلي في المادة 3/ب/2 على الاهتمام بإنشاء الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية المعتبرة وهذا نص عام يمكن أن يدخل فيه صندوق الزكاة كما هو واضح.[10]

وقد نص كذلك بنك ناصر الاجتماعي في قانونه التأسيسي في المادة الثانية منه على أن غرض هذه الهيئة المساهمة في توسيع قاعدة التكافل الاجتماعي بين المواطنين وذلك من خلال منح الإعانات والقروض للمستحقين وذلك وفق الشروط والأوضاع التي تحددها اللجنة التنفيذية. [11]

ونخلص القول بان صندوق الزكاة هو وعاء خاص يتم وضعه في المصارف الإسلامية ويكون مستقلا عن إدارة وحسابات المصرف وتكون له لجنة خاصة تقوم بتدبير أمواله بالطرق الشرعية.

ثانيا: أهمية صندوق الزكاة على المستوى الاجتماعي والاقتصادي

1) تحريك عناصر الإنتاج المعطلة، رأس المال–العمل [12]

وذلك أن تحفيز الزكاة لرأس المال الى الاستثمار في أصول منتجة فيه محافظة على قيمته الحقيقة من العددية، وهذا لا يتحقق إلا عن طريق استثماره في أصول منتجة لا عن طريق استثماره في صورة ودائع مقابل الفائدة التي لا تقرها الشريعة الإسلامية.

2) معالجة مشكلتي البطالة والفقر وتوسيع القاعدة الإنتاجية

فالزكاة تمكن المحتاج القادر على العمل من إغناء نفسه بنفسه، وذلك من خلال تحويله الى طاقة منتجة بشكل يغنيه عن طلب العون من الغير حتى ولو كان ذالك الغير الدولة بنفسها [13] وهذا ما تقصده الشريعة من أن تكون الزكاة علاجا جذريا للفقر، وفي ذالك يقول الخليفة الثاني والصاحبي الجليل عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعماله على الزكاة " إذا أعطيتم فاغنوا [14] والغنى يتحقق من خلال أسلوب القوة الشرائية أو من خلال أسلوب القوة الإنتاجية، فالزكاة توفر للفقير عن طريق الأسلوب الأول ما يمكنه من شراء حاجاته الاستهلاكية بشكل يجعله مستهلكا بعد أن كان خارج دائرة الاستهلاك ، أما في الأسلوب الثاني فتوفر له الوسائل الإنتاجية التي يحتاج اليها ولا يستطيع الحصول عليها بإمكاناته الذاتية، مما يساعده على التحول الى طاقة إنتاجية في المجتمع الإسلامي [15].

دور الزكاة في علاج الركود الاقتصادي [16]

إن للزكاة تأثيرها الإيجابي على زيادة الإنتاج واتساع السوق، حيث أن حصول الفئات المستحقة على نصيبها من الزكاة يتيح قوة شرائية لديهم تمكنهم من زيادة الميل الحدي للاستهلاك، حيث أنه من الطبيعي أن تتسرب معظم هذه القوة الشرائية الى السوق على شكل طلب فعال على السلع والخدمات، مما يدفع المنتجين طمعا في الربح لزيادة استثمارهم وإنتاجهم، في الوقت الذي لا ينخفض فيه الميل الاستهلاكي لدى الأغنياء بمجرد تطبيق فريضة الزكاة، ومن ثم تكون المحصلة النهائية اتساع السوق في الاقتصاد الإسلامي كنتيجة انضمام فئات جديدة يملكون قوة شرائية.

3) دور الزكاة في إعادة توزيع الدخل:

لقد أباح الإسلام حرية تملك مال كما أباح السعي الى العمل والربح والغنى فلا يوجد سقف أعلى للعمل أو الربح او الثروة في الإسلام، ولكن كلما حال الحول على الأموال الواجب للزكاة فيها، فإنه ينبغي على ملاك هذه الأموال إخراج الزكاة وتوجيهها لمصارف الزكاة، فلا تقبل بالغنى الفاحش الذي لا يخرج حق الفقراء من ماله، ولا ترضى أن يبقى الفقير فقيرا [17]

ويمكن القول بأن تفعيل صندوق الزكاة في المالية التشاركية من أهم الأساليب التي يمكن اعتمادها في معالجة العديد المشاكل الاقتصادية والاجتماعية للبلاد كما يعطي أهمية للدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية والذي يجب التركيز عليه أيضا دون الاستغناء عنه.

ثالثا: الضوابط الشرعية لصندوق الزكاة

يحكم تحصيل الزكاة بأدائها من المكلفين مجموعة من الضوابط الشرعية العامة الكلية ومجموعة أخرى تتعلق بكل نوع من أنواع الزكوات، ومما يهمنا هنا هي الضوابط العامة والتي سندركها في هذا التفصيل، ومن أهمها ما يلي:

- التحديد الدقيق للمال الخاضع للزكاة وتوفر الشروط التي وضعها الفقهاء في هذا الخصوص وتتلخص في الاتي:

- أن يكون المال مملوكا ملكية تامة للمكلف بأداء الزكاة
- أن يكون المال ناميا فعليا أو قابلا للنماء حكميا
- أن يكون المال فائضا عن الحوائج الاصلية للمزكي
- أن يصل الفائض من المال النصاب، والذي يختلف من زكاة الى أخرى
- أن يكون المال سليما من الديون الحالة واجبة الأداء

ولهذا فإن هذا المال المراد به الزكاة، لا بد من تقيده بهذه الشروط التي ذكرنا وإلا كان هذا المال غير صالحا للزكاة في الشريعة الإسلامية.

- ❖ أن يمر على ملكية المال حولا كاملا ماعدا الزكاة والزروع والثمار والركاز
- ❖ التحديد الدقيق لنسبة الزكاة التي تؤخذ من المال الخاضع للزكاة، والتي تختلف حسب نوع المال والأنشطة.
- ❖ أن تؤخذ الزكاة من أوسط المال، ليس الرديء، وليس من أعلى المال حتى لا تترك أثرا سلبيا في نفسية المكلف بالزكاة [18]

ولهذا فإن الزكاة هي عبادة ربانية منضبطة ومنظمة بأسس وضوابط شرعية لا يجب الخروج عنها او التقصير في الالتزام بها.

المطلب الثاني: إجراءات وتدابير لتفعيل صندوق الزكاة في المالية التشاركية

إن تفعيل فريضة الزكاة في المغرب وفق الشكل المصرفي، أمر معقولا وخاصة بعد إقدام المغرب على تجربة البنوك الإسلامية، تحت مسمى البنوك التشاركية غير أن هذا الأمر في نظرنا حاليا يظل مستبعدا على الأقل إلى حين صدور بعد تشريعي يؤطره وينظمه، ولعل أوضح مثال على هذا العقود التي نص عليها المشرع في المادة 58 من قانون 103.12 فهو وإن كان قد أقر هذه العقود لكنه أعقبها لاحقا بمناشير تنظمها وتؤطرها، ولعل هذا الأمر ما يبين أن المنظومة التشريعية المؤطرة للمالية التشاركية لازلت تتسم بنوع من البطيء على المستوى التشريعي أو ربما يمكن تأويله على أن كل من الاقتصاديين والفقهاء والأخصائيين لازالوا لم يستوعبوا المالية الإسلامية باعتبارها منتوجا جديدا بالمغرب".[19]

وفي ظل غياب الشق القانوني المؤطر لجمع وصرف الزكاة بالمغرب سواء بالشكل المصرفي أو بشكل مؤسسي مستقل، سأحاول إبراز مزايا الإشراف المصرفي على الزكاة وبعض الصعوبات التي تواجه المصرف وكذا الإجراءات والتدابير التي يمكن اتخادها والعمل بها لتفعيل هذه العبادة.

الفقرة الأولى: مميزات تفعيل الزكاة في المالية التشاركية

انطلاقا من كون الزكاة عبادة دينية وفريضة مالية تجمع بين الطابع التعبدي والجانب الاقتصادي الاجتماعي، وبالنظر إلى مقاصدها الشرعية والعملية فإن الأسلوب الناجح الذي يستحسن أو يفضل اعتماده في إطار ممارسة هذه الوظيفة الشرعية أن تكون هناك مؤسسة خاصة تقوم بتنظيم وتيسير شؤون الزكاة من وهذه أهم المزايا التي ستتميز بها البنوك التشاركية في اشرافها على الزكاة نذكرها على الشكل التالي: [20]

أولا: قضية خصم الزكاة المستحقة شرعا على أرصدة حسابات الزبناء: فهذه العملية توفر على المتعامل مع البنك عناء الحساب وتضمن سلامة العملية حيث أن هذه العمليات تدار بطريقة عصرية وعموما بالحساب الالكتروني وكذلك تضمن دقة الحساب دون امكانية للخطأ، ثم إن تولي الزكاة من طرف البنك يشجع الزبون على إخراجها في وقتها دون تهاون وبكل اطمئنان،

فهذه خاصية لا تقدمها المؤسسات الزكوية الأخرى التي لا تتعامل مع دافع الزكاة في أمواله بحيث أن البنك بأخذ الأموال المودعة للعميل فيكون هناك اندماج ما بين هاتين العمليتين: العملية التجارية والاقتصادية اليومية وهي الابداع والاستثمار وتوظيف الأموال وعملية خصم الزكاة المستحقة شرعا عليها.

وأما الميزة الثانية فهي توفير والاقتصاد في الموارد البشرية والمادية وهي شيء مطلوب شرعا، كما تبين في تجربة باكستان والكويت، ووجود هيأة إدارية تشتغل في نفس الآن لفائدة البنك الإسلامي ولفائدة إدارة الزكاة على شرط أن يتم حساب التكاليف بصفة دقيقة " أي توفير الطاقات.

الميزة الثالثة هي أن البنك التشاركي أداة فعالة كفيلة بتطوير مصارف الزكاة من مصارف استهلاكية إلى مصارف إنتاجية أو استثمارية، مثل تجهيز المحتاجين بأدوات العمل أو شراء عروض تجارة لهم، ومن هذا الباب فإن البنك التشاركي كفيل بانتقاء المشاريع الاقتصادية الإنمائية التي تحقق إنماء أموال الزكاة، فهو يحكم اتصاله بالمستثمرين واطلاعه على المحيط الاستثماري العام للدولة أقدر من غيره في بعض الأحيان على أن يوجه هذه الأموال إلى القطاعات وإلى المشاريع التي تحقق نماء أكبر كما أنه أقدر على السهر على سير هذه المشاريع.

الميزة الرابعة: المحلية والمركزية في الزكاة وهذا يعني أن الزكاة تخضع من الناحية الإدارية لمبدأ المحلية والمركزية، حيث توزع في المكان الذي أخذت منه، فإذا زاد منها فيرحل الى العاصمة، وهذا واضح من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، حين بعثه النبي صل الله عليه وسلم الى اليمن: " ...تؤخذ من أغنيائهم وترد الى فقرائهم"[21] تعني أن كل قوم أولى بصدقتهم من غيرهم، حتى يستغنوا عنها، أو كانوا في غير حاجة اليها[22]

وهكذا نخلص إلى أن زيادة منافع فريضة الزكاة بالشكل المصرفي يستلزم وجود قانون يؤطره يبين كيفية ممارسة العمل الزكوي، وكذا كيفية صرفه لأموال الزكاة، ولا شك أن وجود دليل مؤطر يجعل هذه المؤسسات تمارس عملها بنوع من الوضوح والاطمئنان، وهذا ما من شأنه أن يخلف آثارا إيجابية في المجتمع ، إلا أنه رغم ذلك قد تكون هناك صعوبات وتحديات قد تعرقل او تواجه البنوك التشاركية ، لكن باتباع البنك مجموعة من الإجراءات وكون هناك قانون منظم لهذه الفريضة قد يؤدي ذلك الى تجاوز كل العراقيل التي قد تؤذي الى عرقلة تفعيل صندوق الزكاة في البنوك التشاركية المغربية .

الفقرة الثانية: صعوبات تفعيل الصندوق الزكاة وأهم الإجراءات الأولية لتجاوزها

وكما سبق الحديث في الفقرة الأولى عن العديد من المميزات التي يتميز بها صندوق الزكاة في البنوك التشاركية نجد أن هناك العديد من العراقيل والصعوبات التي قد تعرق تفعيل هذا الصندوق والتي لابد من تجاوزها أولا، وبحسب المختصين في هذا المجال نرى ان هناك العديد من الأسباب والتي لا يمكن ان نجملها في سبب واحد ولهذا قد خصصت في الاسطر الأولى لهذه الفقرة للحديث عن معظم الصعوبات التي تعرقل مسار هذا الصندوق.

أولا: صعوبات تفعيل الصندوق في المالية التشاركية

نجد ان تفعيل الصندوق في المالية المصرفية والتشاركية بالخصوص قد تواجه العديد من الصعوبات ومن بين هذه الصعوبات نذكر:[23]

- صعوبة تفعيل عمل صندوق الزكاة، وكسب ثقة المكين التي تشكل أهم رهان لإقناعهم بضرورة دفع الزكاة إلى الصندوق.

- نقص الجدية في التوعية الإعلامية ذات الانتشار الواسع لتحسيس أفراد المجتمع بمهام صندوق الزكاة ومدى فعاليته في الحد من الظواهر الاجتماعية.
- غياب الحملات التحسيسية لإظهار الدور الفعال الذي تلعبه صناديق الزكاة في الحد من مشكلة البطالة
- غياب العمل الجمعوي التطوعي في مجال الحملات التعريفية للمساهمة في تنمية موارد صندوق الزكاة من خلال تنظيم محاضرات وندوات تحسيسية.
- غياب التخطيط الإعلامي لصندوق الزكاة، حيث تعاني صناديق الزكاة من قلة مواردها بسبب توزيع الزكاة بالطرق التقليدية من قبل مانحيها ومن هنا يبرز دور التخطيط لهذه المؤسسات.
- منح القروض من دون ضمانات يعرض الصندوق الى مخاطر عدم التسديد.
- ضعف الوازع الديني والجهل بالأحكام الشرعية.
- تدني مستوى الثقة في الصندوق [24].
- ضعف البرنامج الترويجي الزكوي الذي هو فعل تواصلي مع الجمهور لأجل تبادل المعلومات والتفاعل المشترك مع مشاكل المجتمع قصد التأثير في سلوكيات ومواقف الأفراد والجماعات في اتجاه تنمية الروح الزكوية والنهوض بقيم المجتمع.
- عدم استخدام التكنولوجيا الحديثة في جمع الزكاة، وتبسيط طرق الدفع، حيث أن تبسيط طرق الدفع من شأنه أن يسهل دفع الزكاة والصدقات للصندوق.
- سوء الفهم وقلة الوعي من قبل دافع الزكاة للطريقة الجديدة المنظمة لجباية الزكاة والممثلة في صناديق الزكاة

وارتباطا بما سبق نقول أنه ينبغي على الجهات المسؤولة وضع إطار فكري وعملي رصين يمكن من التغلب على كافة التحديات والعراقيل، قصد تحقيق الأهداف المرجوة من خلال فريضة الزكاة، وانطلاقا من هذه التحديات التي تكون سببا رئيسيا في عدم تفعيل الصندوق، نمر للحديث عن بعض الإجراءات والتدابير التي يمكن اتخادها لتجنب كل التحديات التي قد تكون في مواجهة صندوق الزكاة في المالية التشاركية.

ثانيا: إجراءات وتدابير عامة لتفعيل صندوق الزكاة

1) توعية المواطنين بأهمية ومصداقية صندوق الزكاة من خلال:

- توصيل الفهم الكافي للمواطن بأبعاد الصندوق بالمشاركة في جميع وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة (إذاعة تلفزيون، جرائد ومن خلال الندوات والحصص التي يديرها المختصون في مجال الاقتصاد والمالية.
- القيام بعمليات النوعية والتحسيس بأهمية صندوق الزكاة في المساجد من طرف الإمام عن طريق خطب الجمعة وغيرها.
- تشجيع البحوث بإقامة الندوات والملتقيات في الجامعات حول دور صندوق الزكاة في تحسين الأوضاع الاجتماعية للمجتمع.

2) تفعيل عملية الجمع وتوزيع الأموال الزكاة من خلال:

- تنظيم لقاءات دورية لمسئولي القطاع والوالي مع كبار المزكين.
- اعتماد نشرية دورية عن صندوق الزكاة كأداة إعلامية تكون في متناول الجهات والأفراد.
- تحويل مبالغ شهرية لبعض الفئات الفقيرة من أموال الزكاة، مع إصدار بطاقات الزكاة لكل من هذه الفئات تكون سنوية قابلة للتحديد متى استدعت الضرورة ذلك.

- مراسلة مدراء البريد والمواصلات عبر مختلف ولايات الوطن للتعاون الكامل مع الصندوق وذلك بإلغاء كافة الرسوم والحقوق البريدية مثل: رسم إرسال الحوالات ... الخ.

3) زيادة الدعم المادي من الدولة لإنجاح الاستثمارات ومختلف البحوث

حيث إن نجاح صندوق الزكاة وتحقيق الأهداف التي يطمح إلى تحقيقها بحاجة إلى سيولة مادية وذلك من أجل نظيم الملتقيات والندوات وإعداد الدراسات الخاصة بالصندوق وإنجاز الملصقات الإشهارية.

4) من حيث الهيئة المشرفة على نشاط الصندوق

- يجب أن تكون الهيئة القائمة عليه مستقلة غير تابعة للإدارة أو الهيئات وذلك لأن الواقع أثبت عدم ثقة الأغنياء والفقراء على السواء في الكثير من الجهات الرسمية.
- يجب أن تكون الهيئات الفعلية أو اللجان المكلفة بجمع وتوزيع الزكاة محل ثقة من طرف المواطنين.
- يجب أن تتكفل كل لجنة محلية تحصيل الزكاة بمهمة الزكاة.
- يجب الانتقال من مرحلة الارتجالية وعدم الوضوح إلى الدراسة الدقيقة والشفافية في كل شيء.
- العمل بالقوانين المنظمة للصندوق والابتعاد عن العشوائية.
- تفعيل دور اللجان المسجدية.
- ربط دفع الزكاة بالإعفاءات الجبائية: يمكن أيضا ربط دفع الزكاة أو جزء منها لدى التجار الكبار والمستثمرين والمقاولين، بإعفاء جزئي من الضرائب الموجهة إليهم، ووضع آليات تحكم هذا الاجراء [25]

ويقترح الدكتور عبد السلام بلاجي، في حديث خاص بموقع "عربي21" والمتخصص في المالية الإسلامية بهذا الخصوص إسناد الصندوق إلى مؤسسة مستقلة ماليا وإداريا، وأن يكون تحت إشراف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، حتى لا يقع أي التباس أو تعارض مع مؤسسات الشأن الديني التي تعتبر اختصاصا حصريا للملك باعتباره أميرا للمؤمنين، مبدئيا بهذا الخصوص اعتراضه على فكرة إسناد الزكاة، جباية وصرفا، إلى المجالس البلدية والجماعية، لأنها في اعتباره مؤسسات منتخبة، ويمكن لربط الزكاة بها أن يكون له تداعيات سياسية سلبية.

ويلح الدكتور عمر الكتاني على استقلالية الهيئة التي يوكل إليها أمر جمع الزكاة وصرفها، إذ يقترح إشرافا مدنيا على صندوق الزكاة، مستقل عن ميزانية الدولة ومواردها، يتم مراقبته محساباتيا وشرعيا، ويمكن أن تسند الرقابة الشرعية للجنة من العلماء تحت إشراف المجلس العلمي الأعلى [26]

وعلى هذا فاغلب التوجهات تميل الى جعل صندوق الزكاة لمؤسسة مستقلة إداريا وماليا ذات ثقة لدى المواطنين ، وارى ان تفعيل صندوق الزكاة في البنوك التشاركية امر لا شك فيه انه سيكسب ثقة المواطنين بهذه المؤسسة وأن ذلك سيؤثر بشكل اجابي وملحوظ على مسار هذا الصندوق وسيخلق استجابة لدى المواطنين خاصة اذا كانت الهيئة المشرفة على الصندوق مما يثق بها المواطنين بعيدة عن المؤسسات الحزبية او المنتخبة وأرى ان تكون هذا اللجنة المشرفة مستقلة إداريا وماليا عن أي مؤسسة أخرى لان ذلك سيؤثر عليها تلقائيا بهذه الجهة، وبتوجيهات أفرادها السياسية ، مما يجعلها عرضة لتقلبات هي غنى عنها، وأرى أن تكون هذه اللجنة تحت اشراف المجلس العلمي الأعلى ، وبهذا تحقق أهدافها ومقاصدها الشرعية .

خاتمة

من خلال ما سبق عرضه في هذا المقال يمكن القول، أن الزكاة تعد إضافة الى مكانتها السامية من الناحية الشرعية والدينية، وذات تأثير كبير وإيجابي في الجانب الاقتصادي، فهي أداة تعمل على تهيئة الظروف لرفع مستوى النشاط الاقتصادي في الدول الإسلامية.

وعناية البنوك التشاركية بهذه العبادة عن طريق تخصيص صناديق خاصة بالزكاة لا شك أنه سيعطي امتيازا أكبر لهذه البنوك كما أنه يعتبر الإطار السليم الذي يعمل بكفاءة عالية على تحقيق الدور الاقتصادي والاجتماعي للزكاة

، وبالرغم من كل العراقيل والصعوبات التي تؤثر في مسار الزكاة في البنوك التشاركية الا ان العمل وفق الإجراءات والتدابير التي أشرنا اليها سابقا لا شك انه سيحد من تلك الصعوبات.

وبعد هذه المحطة في تناول موضوع النظرة المستقبلية لصندوق الزكاة في البنوك التشاركية، فإنه يمكن تلخيص أهم ما جاء في هذا البحث من نتائج وذلك كالاتي:

- إن لصندوق الزكاة أهمية كبيرة في الرفع من مستوى الاقتصاد للبلاد وتحسين المستوى الاجتماعي له
- إن البنوك التشاركية ليست مؤسسات هدفها تحقيق الربح الاقتصادي فقط، بل تسعى كذلك الى تقديم جملة من الخدمات الاجتماعية التي تساعد في ازدهار المجتمع.
- إن البنوك التشاركية ورغم قيامها بتفعيل صندوق الزكاة لا زال العديد من الصعوبات والعراقيل يختم عليها العمل على تجاوزها
- إن الاعتماد على الإجراءات والتدابير القائمة على تفعيل صندوق الزكاة من توعية المواطنين بأهمية ومصداقية صندوق الزكاة، وزيادة الدعم المادي من الدولة لإنجاح الاستثمارات ومختلف البحوث، وتنظيم هيئة مشرفة على نشاط الصندوق، لا شك ان ذلك سيساعد بشكل كبير على إنجاح مسار هذا الصندوق في البنوك التشاركية.
- الأسلوب الناجح الذي يستحسن أو يفضل اعتماده في إطار ممارسة الزكاة في البنوك التشاركية هو تكون لجنة خاصة مستقلة إداريا وماليا تقوم بتدبير شؤون الصندوق

وبهذه التدابير والإجراءات التي توصلنا بها لتفعيل صندوق الزكاة في البنوك التشاركية، يكون تفعيل الصندوق في هذه المؤسسة أسلوب ناجح والأمثل لتحقيق فريضة الزكاة لأهدافها ومقاصدها الشرعية، وتحقيقا للدور الاجتماعي للبنوك التشاركية والرفع من مستوى التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد.

الهوامش:

1- د.عبد المنعم أبوزيد، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ص: 17، منشورات المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، ط1، 1417هـ/1996م

2- ألعزي عزي شهاب أحمد، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، ط1، م2011، ص: 11

3- د.محمد الوردي، المالية التشاركية ورهانات التنمية – دراسة لواقع التمويل التشاركي في المصارف الإسلامية ولأهم المستجدات التشريعية الخاصة بالبنوك في المغرب، ط1، 2019م، النشر والتوزيع، قرطبة حي السلام أكادير، المغرب، ص 13

4- أمارة محمد يحي عاصر، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، ص : 17

5- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، سنة، 2000م، ج 7: ص 104
6- تقويم الدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية من اعداد لجنة من الأساتذة الخبراء الاقتصاديين والشرعية المصرفية المعهد العالي للفكر، ص: 17
7- موسوعة الاقتصادي الإسلامي، ج 7، ص: 104
8- سوس شختار نعيمة، إدارة البنوك الإسلامية لصناديق استثمار أموال الزكاة، ص: 4
9- الشامل في معاملة وعمليات المصارف الإسلامية، ص.: 328
10-رفيق المصري، النظام المصرفي الإسلامي، خصائصه ومشكلاته، ص 215
11-المادة الثانية من القانون التأسيسي لبنك ناصر الاجتماعي، منشور بالموقع www.egyaer.over-blig.com
12-سامي نجدي رفاعي، العائد الاقتصادي والاجتماعي لفريضة الزكاة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 150، 1414هـ، ص: 25
13-يوسف القرضاوي، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، بحيث نشر في كتاب قراءات في الاقتصاد الاسلامين جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 1987م، ص: 139
14-أبي عبد القاسم بن سلام، الأموال، تحقيق محمد هراس، مكتبة الكليات الازهرية، 1401هـ، ص: 502
15-نعمت مشهور، الزكاة الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعين، م س، ص 280
16-عمر بن فيحان المرزوقي، التبعية الاقتصادية في الدول العربية وعلاجها في الاقتصاد الإسلامي، م، س، ص: 272
17-مصعب عبد الهادي دياب الشيخ خليل دور أموال الزكاة في التنمية الاقتصادية، ص: 42
18-حسن شحاته المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، سلسلة الفكر الاقتصادي الإسلامي، ص: 109
19-جوابّ عمر الكتاني على أحد الأسئلة الموجهة اليه ضمن ندوة" المؤسسات المالية التشاركية المسؤولية الاجتماعية والابعاد التنموية، كلية الشريعة يوم ،25، 2019م، مدرج المختار السوسي تأطير مختبر تاريخ الأفكار في العلوم الإسلامية.
20-عبد الرحمان لحلو الزكاة وانعكاساتها في المجالين الاجتماعي والاقتصادي، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية ص: 176 و175
21-أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق، د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة –دمشق– الطبعة، 5، 1414هـ/1993م، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، رقم الحديث 1331، ص: 505/2
22-التركماني عدنان خالد، السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، د ط، 1988، ص: 234
23-غينة أمر وراثي، دور صندوق الزكاة الجزائري ودوره في الحد من البطالة ورقة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي السابع الزكاة والتنمية الشاملة نحو تفعيل الدور الحضاري لفريضة الزكاة في واقع المجتمعات المعاصرة مملكة البحرين المنامة 17 أكتوبر 2019م
24-بلقاسم فتيحة، دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة الفقر للفترة 2003-2013م، رسالة الماستر، جامعة العقيد أكلي محند أولحاج، البويرة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم: العلوم التجارية، السنة 2015/2014 ص: 87م
25-شريف مراد، آليات تفعيل صندوق الزكاة في الجزائر ودرها في القضاء على مشكلة البطالة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 52، العدد 1 ص: 304
26-- https://arabi21.com/story/1231662/ تاريخ الزيارة: 31/10/2023 الساعة: 10.56